

الدر المنثور

- الآية 138 .

أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس في قوله وقالوا هذه أنعام وحرث حجر قال : الحجر ما حرموا من الوصيلة وتحريم ما حرموا .
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله وقالوا هذه أنعام وحرث حجر قال : ما جعلوا لله ولشركائهم .
وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة وحرث حجر قال : حرام .
وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد في قوله وقالوا هذه أنعام وحرث حجر قال : إنما احتجروا ذلك الحرث لآلهتهم .

وفي قوله لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم قالوا : يحتجرها عن النساء ويجعلها للرجال وقالوا : إن شئنا جعلنا للبنات فيه نصيبا وإن شئنا لم نجعل وهذا أمر افتروه على الله .
وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السدي في قوله وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم يقولون : حرام أن نطعم إلا من شئنا وأنعام حرمت ظهورها قال : البحيرة والسائبة والحامي وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها قال : لا يذكرون اسم الله عليها إذا ولدوها ولا إن نحروها .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن أبي وائل في قوله وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها قال : لم يكن يحج عليها وهي البحيرة .
وأخرج أبو الشيخ عن أبيان بن عثمان .
أنه قرأها هذه أنعام وحرث حجر .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس .
أنه كان يقرأها وحرث حرج .

وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن الزبير أنه قرأ أنعام وحرث حرج